

في سنده مجهول وقد اجمعوا على رده على ما قاله السبكي وغيره حكى
فيه خلافا فان وصف المجهول بالثقة كقول الشافعي كثيرا وما لك قليلا
اخبرني الثقة فالوجه قبوله وعليه امام الحرمين خلافا لبعضهم في قولهم
لا يقبل لجواز ان يكون في جرح لم يطلع عليه الواصف واجيب بعمدة الحديث بكونه يلوذ
مثل مالك والشافعي بحجابه في دينه الصقل وكذا يقبل اذا قال نحو الشافعي

في وصفه اخبرني من لا اثمه خلافا لبعضهم ايضا
ومنه ذوالخفا من عاصرا لم يروا رواه عن ذكرها
يعني ان من المنقطع ما انقطع عنه خفي لا يدركه الا ائمة الحدائق المطلعون
على علل الاسانيد وطرق الحديث لكون الراوي المعاصر لم يرو الحديث الذي رواه
عني المعاصر الذي ذكر ذلك الحديث عنه والحديث الواقع فيه ما ذكر مدلسي
بفتح اللام والفاعل لذلك مدلس بكرها

يعرف بانتفاء السماع مطلقا كذا اذا نفى اللقاء حقيقا
يعني ان خفاء الانقطاع يعرف بانتفاء سماع الراوي من معاصره الذي
روى عنه وان ثبت اللقي بينها حال كون ذلك الانتفاء مطلقا بغير نص
ثقة على ذلك او به كما روى الترمذي ان عمر بن مرة قال لا يجمع عبادة هل تنكر
عني عبد الله

عني عبد الله شيئا قال لا وكذلك يعرف خفي الانقطاع بما اذا اتحققنا
لنفى اللقاء بين المتعاصرين بنصر ثقة على ذلك

ومفضل من راويين خالي فصاعدا الكنى مع التوالى
مفضل مبتدأ خبره خال والجاء قبله يتعلق به وصاعدا حال اى ذهب
المخزون فصاعدا على اثنين او اكثر منها يعني المفضل ما سقط من استاده اثنا فالكثر
من اى موضوع كان سواء سقط الصماحي والتابعي والتابعي واثنا قبله بسقوط الراوي السابقين
اما اذا سقط واحد بين رجلين ثم سقط من موضوع آخر من الاسناد واحد آخر
فهو منقطع في موضعين مثال المفضل قول مالك رحمه الله تعالى
بلغني عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للملوك
طعامه وكسوته الحديث **(الصنعنة ونحوها)** من التأنين وقال
والصنعنة مصدر عن عن الحديث اذا رواه بلفظ عن دون ذكر تحديث
ولا اخبار ولا سماع والتأنين مصدر ان الحديث اذا رواه بلفظ ان

المشاهدة نحو ان فلانا قال
وما يقال او يفتى انا روى في اصول متى ما عتينا
يعني ان الحديث الذي روى بلفظ عن اولفظ ان اولفظ قال نحو حديثي فلان قال
هدى الابرار - ١٠ -

